

المسؤولية الدولية على أساس المخاطر الناجمة عن تلوث المياه و البيئة البحرية International responsibility based on risks arising from pollution of water and the marine environment

فطيمة بوغولة *

جامعة الجزائر 1- بن يوسف بن خدة- كلية الحقوق (الجزائر)
f.boughoula@univ-alger.dz

تحت إشراف:

جميلة بن علي

جامعة الجزائر 1- بن يوسف بن خدة- كلية الحقوق (الجزائر)
docteurbenali@Outlook.fr

تاريخ إرسال المقال: 2022-07-25 تاريخ قبول المقال: 2022-12-15 تاريخ نشر المقال: 2023-01-31

الملخص: شملت المسؤولية الدولية على أساس المخاطر مجالات محددة جداً متمثلة في "مجال استغلال الطاقة النووية، و مجال استغلال الفضاء الخارجي، و مجال تلوث البيئة البحرية بالنفط" وأن هذه المجالات يوجد ما يوازئها من حيث الضرر الذي تحدثه على المستوى الدولي، و في المجال الأخير توجد قضية المسؤولية الدولية على أساس المخاطر المتعلقة بتلوث المياه و البيئة في كندا، إذ تم التطرق إليها في هذا المقال، و من خلالها تم إبراز ردود الدول و الهيئات الدولية لإيجاد حلول للحفاظ على الثروة البيئية البحرية و حمايتها من التلوث.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الدولية – المخاطر – الحماية – البيئة – تلوث المياه – كندا.

Abstract: The international responsibility on the basis of risks included very specific areas, represented in the field of nuclear energy exploitation, the field of exploitation of outer space and the field of oil pollution of the marine environment and that these areas have an equivalent in terms of damage what it causes at the international level, and in the last field there is the issue of international responsibility on the basis of the risks related to water pollution and the environment in Canada, it has been addressed in this article, and through which the responses of countries and international bodies to find solutions to preserve and protect marine environmental wealth from pollution.

KEY WORDS: INTERNATIONAL RESPONSIBILITY- RISKS- PROTECTION- ENVIRONMENT- WATER POLLUTION- CANADA

*المؤلف المرسل

المقدمة:

تقوم الدولة بالمطالبة بتطبيق و احترام أحكام قواعد القانون الدولي العام، خاصة حينما تعتمد دولة أو أحد أشخاص القانون الدولي الخروج عن أحكام القانون الدولي العام في مواجهة دولة أخرى، وهنا يثور الخلاف حول تطبيق أو تفسير أحكام القانون الدولي الواجبة الاحترام، وتلجأ الدولة التي تطالب بتطبيق أحكام القانون الدولي والالتزام بأحكامه إلى أساليب متعددة بهدف حمل الدولة التي تخالف أحكام القانون الدولي إلى الالتزام به أو الحصول على تعويض عما أصابها من ضرر أو بإعادة الأمور لنصابها.

و للوصول إلى هذه النتيجة تستخدم الدولة أساليب متنوعة بداية من معالجة الأمر من خلال الطرق الدبلوماسية، إلى التدخل المباشر لغرض احترام القانون الدولي سواء بعمل فردي أو من خلال عمل جماعي بواسطة المنظمات الدولية أو الإقليمية، وفي جميع هذه الحالات يكون أساس تحرك الدولة لفرض احترام القانون الدولي هو المسؤولية الدولية للدولة المخالفة، و بذلك تنشأ المسؤولية الدولية نتيجة القيام بمخالفة أحد أشخاص القانون الدولي العام للالتزام دولي طبقا للالتزامات الواردة في القانون الدولي العام، مسببا ضررا لشخص دولي آخر مما يستتبع معه تعويض تلك الأضرار الناجمة عن هذا العمل غير المشروع، وذلك يستدعي تقديم التعويض المناسب والكاف لكل متضرر.¹

ظهرت نظرية المسؤولية على أساس المخاطر أو المسؤولية المطلقة إلى الفقه الدولي منذ وقت غير قصير، وهي المسؤولية التي لا يشترط لقيامها واقعة غير مشروعة دولياً، بل تكفي بحدوث الضرر وقيام علاقة السببية وقد تم الأخذ بمبدأ المسؤولية المطلقة في عدد من الأنظمة القانونية الاتفاقية ومن أبرزها المعاهدة الدولية الموقعة عام 1967 الخاصة بالمبادئ التي تحكم نشاط الدول في ارتياد واستغلال الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى والتي أعلنت مسؤولية الدولة مسؤولية مطلقة دون اشتراط وقوع أي خطأ أو عمل غير مشروع من جانبها عن كافة الأضرار التي تصيب الغير نتيجة إطلاق المركبات الفضائية، و يمكن تعريف إصلاح الضرر بأنه مجموعة التدابير التي تقوم بها الدولة المعتبرية (المدعى عليها) بغية إصلاح الضرر، كما يعرف على أنه مجموعة الإجراءات الواجب اتخاذها من قبل الدولة التي اقترفت الخطأ بغية إصلاح جميع ما ترتب على فعلها الخاطئ من أضرار.

1 صدوق عمر، محاضرات في القانون الدولي العام، المسؤولية الدولية والمنازعات الدولية والحماية الدولية لحقوق الإنسان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 2، 2003، ص9.

و يعتبر مصطلح إصلاح الضرر (Réparation) أفضل من مصطلح التعويض (Compensation) وذلك لشمول الأول كل ما يزال به آثار الفعل غير المشروع، بداية من وقوعه مروراً بالتعويض وصولاً إلى الاعتذار عنه ومعاقبة مقترفيه وغير ذلك من أشكال الترضية، أما التعويض فإنه يقتصر على تقويم الخسارة بمبلغ من المال يدفعه المعتدي للمتضرر تعويضاً عما ألحقه به.²

تشارك أغلب المشاكل البيئية التي تحدث في العالم مع بعضها البعض، ويتوقع العديد من العلماء أن تصاعدها باستمرار قد يؤثر سلباً على الكرة الأرضية، بحيث ظهرت عديد من القضايا الجديدة في مختلف المجالات من بين هذه القضايا نسلط الضوء على قضية تلوث المياه في كندا، وهذا من أجل الإجابة على الإشكالية التالية:

- الى اي مدى تؤثر المسؤولية الدولية على أساس المخاطر في الحد من مخاطر تلوث المياه و البحار؟.

و في قضية الحال " قضية تلوث المياه في كندا " و بافتراض قيام المسؤولية الدولية على أساس المخاطر فيها، هل جاء ذلك بحل للقضية و هل تم الحد من مخاطر تلوث المياه و البيئة البحرية أم لا ؟ و ماهي هذه الحلول إن وجدت.؟، و قصد الإجابة على كل التساؤلات المطروحة، تم انتهاج كلا من المنهج الوصفي و هذا من خلال وصف أحداث القضية ككل و قيام المسؤولية على أساس المخاطر بخصوصها، و كذا المنهج التحليلي من خلال تحليل البيانات و كذا المعاهدات المتعلقة بالقضية، إذ تم وضع خطة منهجية، متكونة من مبحثين، مبحث أول يتم تناول فيه : المسؤولية الدولية على أساس المخاطر في قضية تلوث المياه في كندا، و مبحث ثان يتم التطرق من خلاله: للردود الدولية في قضية تلوث المياه بكندا و البيئة البحرية عامة ليتم أخيراً في الخاتمة بالخروج بإجابة على الإشكالية و هذا بذكر أهم النتائج و الاقتراحات المتوصل إليها.

المبحث الأول: المسؤولية الدولية على أساس المخاطر في قضية تلوث المياه في كندا

ترتبط المسؤولية الدولية على أساس المخاطر بمجالات محددة جداً، تتعلق بالأنشطة الاقتصادية الشديدة الخطورة متمثلة في "مجال استغلال الطاقة النووية، و مجال استغلال الفضاء الخارجي، و مجال تلوث البيئة البحرية بالنفط" و أن هذه المجالات يوجد ما يوازيها من حيث الضرر الذي تحدثه على المستوى الدولي، و هي تمثل تأسيساً لعلاقة الشخص الدولي بالضرر العابر للحدود بغض النظر عن مدى مشروعية السلوك الدولي من عدمه، و في المجال الأخير المتعلق بالتلوث البحري

2 STORY, Dawn et PRICE, Trevor J. Corporate social responsibility and risk management? Journal of Corporate Citizenship, 2006, no 22, p. 39-51.

بالنفط أو أشياء أخرى، وكمثال تم ذكر قضية المخاطر المتعلقة بتلوث البيئة و المياه بكندا في مطلب أول، فيما تم تناول قيام المسؤولية الدولية على أساس المخاطر في قضية تلوث المياه بكندا.

المطلب الأول: قضية المخاطر المتعلقة بتلوث البيئة و المياه بكندا.

يعد تلوث المياه مشكل عام في كندا الغنية بالمياه محليا و إقليميا ، ويتمتع معظم الكنديين بإمكانية الوصول إلى مياه شرب كافية ومأمونة وميسورة التكلفة ومرافق صرف صحي مناسبة،³ ينتج تلوث المياه في كندا عن مياه الصرف الصحي البلدية و الجريان السطحي للمناطق الحضرية و التلوث الصناعي والنفايات الصناعية و التلوث الزراعي وعدم كفاية البنية التحتية للمياه، وهذا تهديد طويل الأجل في كندا بسبب النمو السكاني و التنمية الاقتصادية و تغير المناخ وندرة إمدادات المياه العذبة في أجزاء معينة من البلاد،⁴ و هناك نوعان رئيسيان من تلوث المياه في كندا، تلوث المياه السطحية وتلوث المياه الجوفية، كما يوجد العديد من برامج المراقبة لتتبع وتنظيم التلوث النفطي المصدر، حيث يمكن تتبع الملوثات إلى مصدر واحد محدد، و بحلول عام 1998، ذكرت كولومبيا البريطانية على سبيل المثال، أن معظم تصريفات نقطة نهاية الأنبوب من المصبات الصناعية والبلدية كانت منظمة ومراقبة بشكل عام.⁵

المطلب الثاني: قيام المسؤولية الدولية على أساس المخاطر في قضية تلوث المياه بكندا:

تنضم إدارة "جو بايدن" إلى مجموعات و وكالات أخرى في دعوة كندا للمشاركة في دراسة حول تلوث المياه عبر الحدود الناجم عن تعدين الفحم في جنوب كولومبيا البريطانية.

في بيان صدر في 07 جوان 2022، قالت وزارة الخارجية الأمريكية إن الرئيس "بايدن" أيد دراسة مشتركة عن السيلينيوم من مناجم الفحم Tock Resources في وادي إل ك ثم ينتهي السيلينيوم في الأنهار والبحيرات جنوب الحدود.

أكدت وزارة الخارجية دعم الإدارة للإشارة بشكل مشترك إلى اللجنة الدولية المشتركة، بموجب معاهدة المياه الحدودية لعام 1909، بخصوص مستجمعات المياه

3 Human Rights Watch. (2016), World Report 2016: Events of 2015, Policy Press, P96.

4 Anis, M. R., & Sauchyn, D. J. (2021). Ensemble Projection of Future Climate and Surface Water Supplies, North Saskatchewan River Basin above Edmonton, Alberta, Canada. Water 2021, 13, 2425.

5 Zhang, Q. Q., Xing, C., Cain, Y. Y., Yan, X. T., & Ying, G. G. (2021). How much do human and livestock actually contribute to steroids emission and surface water pollution from past to the future: A global research. Science of The Total Environnement, 772, 145558.

المجلد: 09	العدد: 01	السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ	ص: 602 - 617
------------	-----------	----------------------------------	--------------

في كوتينايا فيما يتعلق بآثار التعدين العابرة للحدود، وفقا للبيان الصادر يوم الأربعاء 08 جوان 2022.

و لم ترد وكالة الشؤون العالمية الكندية على الفور على طلب التعليق على الوضع، إذ قال المتحدث الرسمي "أدريان بلانشارد" في رسالة بالبريد الإلكتروني: "إن كندا تدرس خيارات مختلفة في هذا الملف."

كانت الولايات المتحدة قلقة منذ سنوات بشأن "مناجم تيك ريسورسز"، بحيث قالت ولايتا مونتانا وأيداهو، وثمانية أعضاء في مجلس الشيوخ الأمريكي، و وكالة حماية البيئة (EPA)، والمسح الجيولوجي الأمريكي، وست مجتمعات محلية على جانبي الحدود، إن السيلينيوم الذي أطلقته المناجم يهدد الأسماك في مياه مجرى النهر.

و قد سعت العديد من هذه المجموعات إلى إحالتها إلى اللجنة الدولية المشتركة، التي تم إنشاؤها للتحكيم في النزاعات حول المياه العابرة للحدود في هذه الحالات، تم فحص المشكلة وصياغة التوصيات دائما بشكل مشترك من قبل البلدين.

و هكذا عملت كندا والولايات المتحدة، من خلال المفوضية، معا على حل مشاكل البحيرات العظمى وبحيرة شامبلين في كيبيك وحوض نهر سورييس في مانيتوبا.

و أبدت اللجنة استعدادها لدراسة الأمر وطلبت من كندا المشاركة مع وزارة الخارجية الأمريكية لتضيق صوته، و قيل في بيان إن مشاركة كندا سيؤدي إلى توصيات غير منحازة وتواصل شفاف وبناء الثقة وصياغة فهم مشترك لهذه القضية، بين الحكومات المحلية والسكان الأصليين وحكومات الولايات والمقاطعات والفيدرالية، وكذلك أصحاب المصلحة (البلدان).

يركز البيان على مخاوف الأمم الأولى، مما يؤكد التزام إدارة "بايدن هاريس" بتعزيز العلاقات بين الدول، وسبق بيان الحكومة الأمريكية بيان صادر عن دول كتونا الأولى الست في المنطقة، والتي تطالب كندا منذ ديسمبر بالانضمام إلى الحالة إلى اللجنة المشتركة، حيث قال "ناسوكين غرافيل" من توباكو "بلينز فيرست نيشن"، أنهم بصدد المطالبة بحوار هادف، لكن الملاحظ هو عدم رغبة كندا الواضح في المشاركة في إحالة مشتركة لدفع الأمور إلى الأمام نحو حلول علمية قابلة للتطبيق وأضاف أنه يوم مخيب للأمال و يوم حزين للمصالحة عندما تعرقل الحكومة الفيدرالية التقدم في معالجة تلوث المجاري المائية.

لقد اعترفت شركة Tock Resources " بنفسها بالمشكلة، وأنفقت الشركة 1.2 مليار دولار على معالجة مياه الصرف الصحي من مواقع المناجم، و تم التخطيط لإنفاق

750 مليون دولار أخرى، بحيث ادعت أن حوالي 95 % من السيلينيوم تتم إزالته من مياه الصرف الصحي.

و قد تعاملت مونتانا مع المعايير التي وضعتها السيلينيوم المنخفضة بشكل غير معقول، و مع ذلك تؤكد شركة تيك أن هذه المعايير، التي تنطبق على الحوض المشترك بين البلدين، هي أقل حتى من المستويات الطبيعية للسيلينيوم في الأنهار.

و مع ذلك، ذكرت اللجنة المشتركة سابقا أن تركيزات السيلينيوم في أجزاء من مستجمعات المياه في بحيرة كوكانوزا تزيد عن خمسة أضعاف الحدود التي حددتها مونتانا، على الرغم من أن المستويات أقل في أماكن أخرى.⁶

المبحث الثاني: الردود الدولية في قضية تلوث المياه بكندا و البيئة البحرية عامة

تفطنت الدول و الهيئات الدولية لأهمية مجالات قيام المسؤولية الدولية على أساس المخاطر، بما فيها المجال الثالث المتمثل في التلوث البحري بالنفط و بأشياء أخرى، نظرا للأضرار الناشئة عنه و الماسة بدول أخرى، و في هذا المبحث سيتم تناول كل من رد فعل الولايات المتحدة في قضية المخاطر المتعلقة بتلوث البيئة و المياه بكندا في مطلب أول، و رأي الهيئات الدولية بخصوص المخاطر المتعلقة بتلوث البيئة البحرية في مطلب ثان.

المطلب الأول: رد فعل الولايات المتحدة في قضية المخاطر المتعلقة بتلوث البيئة و المياه بكندا:

عبرت حكومة الولايات المتحدة عن قلقها الشديد بشأن التلوث الآتي من مناجم مقاطعة "بريتيش كولومبيا" بعد صدور دراسة جديدة كشفت عن ملوثات نابعة من كندا في نهر يقع جنوب الحدود بين البلدين.

و في رسالة حصلت عليها وكالة الصحافة الكندية، طلبت وكالة حماية البيئة الأمريكية (EPA) من حكومة المقاطعة تقديم بيانات توضح سبب السماح لمناجم الفحم التابعة لشركة "تيك ريزورسز" في جنوب بريتيش كولومبيا بتجاوز المعايير المتعلقة بالمعادن الثقيلة السامة.

و قالت وكالة حماية البيئة الأمريكية في رسالة إلى وزير البيئة في المقاطعة، جورج هيومان، مؤرخة في 4 فبراير، إنه "من غير المقبول أن تقبل المقاطعة خطة علاجية تسمح في المستقبل بتجاوزات موسمية لأهداف جودة المياه".⁷

6 أنظر: مقال محرر من قبل إذاعة كندا، الموقع: <https://ici.radio-canada.ca/>، تاريخ الاطلاع: 06-18-2022 على الساعة: 23:43، بنصرف.

و يعتبر التلوث الناجم عن شركة "تيك" والذي يؤثر على مياه نهر "إلبي" مشكلة قديمة ومعروفة حيث يطلق تعدين الفحم مادة السيلينيوم، وهو عنصر سام للحياة البرية وللإنسان إذا تراكم بكميات كبيرة.

و بينت التقارير عن تركيز السيلينيوم في المجاري المائية في المنطقة مستويات تصل إلى أربعة أضعاف الحد الأقصى المسموح به لمياه الشرب من قبل "بريتيش كولومبيا"، كما أبلغت محطات الرصد بالقرب من المناجم عن مستويات أعلى 50 مرة من المستويات الموصى بها للصحة المائية، في حين أفادت دراسة لشركة "تيك" انقراض شبه تام لسماك السلمون المرقط على امتداد 60 كيلومترا من نهر فوردنغ، في اتجاه مجرى مياه المناجم الأربعة للشركة، كما عثرت أبحاث الماسح الجيولوجي الأمريكي (USGS) على السيلينيوم في هذا الجزء من منطقة كوتينا، ولكن ليس في روافدها الأمريكية.

و جاء في قول "ريتشارد ميلوت" المتحدث باسم وكالة حماية البيئة: "إن الولايات المتحدة قلقة أيضا بشأن عملية جديدة لمعالجة المياه معتمدة من قبل المقاطعة".

المطلب الثاني: رأي الهيئات الدولية بخصوص المخاطر المتعلقة بتلوث البيئة البحرية عامة:

ترتب المسؤولية الدولية عن أضرار التلوث البحري عن عمل يخالف قاعدة من قواعد القانون الدولي، وهذا العمل قد يكون تصرفا إذا كان الالتزام بالامتناع عن عمل أو عمل أو امتناعا أو إذا كان الالتزام بإتيان عمل معين، فكان الأول عنصر شخصي مقتضاه أن هناك سلوكا أو تصرفا إيجابيا أو سلبيا منسوباً إلى الدولة والثاني عنصر موضوعي مقتضاه أن ذلك السلوك أو التصرف مخالف للالتزام دولي تتحملة تلك الدولة.

يستقر الالتزام الدولي على كافة الدول للمحافظة على البيئة البحرية أيا كان مصدر هذا الالتزام سواء الاتفاقيات الدولية العالمية أو الإقليمية أو العرف الدولي أو إجماع الفقه على استقرار وثبوت هذا الالتزام بحماية البيئة البحرية و المحافظة على سلامتها من كافة أشكال ومصادر التلوث⁸، وجاء في نص المادة 192 من اتفاقية قانون البحار لسنة 1982 على أن الدولة ملزمة بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، وقد

7 Manoiu, Valentina-Mariana, Kubiak-Wojcicka, Katarzyna, Craciun, Alexandru-Ioan, et al. Water Quality and Water Pollution in Time of COVID-19: Positive and Negative Repercussions. Water, 2022, vol. 14, no 7, p. 1124.

8 ليدية تركي، المحافظة على البيئة البحرية من التلوث الصادر من السفن، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، فرع قانون النشاطات البحرية والساحلية، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2017، ص 103.

فصلت المواد 193 وما بعدها من نفس الاتفاقية في مضمون هذا الالتزام⁹، ويمكن أن يكون أيضا مصدر الالتزام الدولي قواعد القانون الدولي العرف ومن تلك القواعد يتم ذكر قاعدة أو مبدأ حسن الجوار، فليس لأية دولة الحق في استعمال أو السماح باستعمال إقليمها على نحو يسبب أضرار عن طريق التلوث الزيتي أو الإشعاعي ويلحق الخسارة بالأشخاص أو الممتلكات في ذلك الإقليم وتكون تلك الأضرار أو الخسارة على درجة من الجسامة¹⁰.

يعتبر الضرر الشرارة الأولى التي ينبعث منها التفكير في مساءلة محدثه، و تحريك دعوى التعويض في مواجهته، وقد استقر الرأي في النظرية العامة للمسؤولية المدنية على أن الضرر من الشروط الجوهرية لقبول دعوى المسؤولية، فهو شرط ضروري ولازم لكي تكون الدعوى مقبولة، وإن رفعت دعوى المسؤولية على خلاف ذلك كان مصيرها صدور حكم برفضها لعدم الإثبات أو التأسيس القانوني.

من خلال العرض السابق للأفعال المنتجة للضرر يتبين بجلاء أن تلوث البيئة البحرية يتخذ أشكالا متعددة ومختلفة منها ما يؤثر تأثيرا مباشرا أو حالا، ومنها و هو الأكثر ما يؤثر بشكل مستمر و وطييد و تظهر نتائجه على المدى الطويل في تعطيل الوظائف الحيوية المكونة للأحياء البحرية، بل وحتى في جسم الإنسان كظهور أمراض مثل سرطان الدم، مرض الغدد الليمفاوية، الأمراض الجلدية...إلخ.

لما كان الضرر بصفة عامة هو الشرط الأساسي لدعوى المسؤولية المدنية التي تدور معه وجودا وعدما، فلا يتصور وجودها في حالة عدمه حيث لا مسؤولية مدنية بدون ضرر، ولا ضرر بدون المساس بمصلحة مشروعة يحميها القانون، ولا شك أن الأضرار المترتبة على تلوث البيئة البحرية تتنازعها تلك الأنواع المتعددة من الضرر، حيث تنقسم إلى أضرار فورية وهي تلك الأضرار التي تتسم بالتلازم الزمني بين لحظة وقوع الفعل المولد للضرر وبين الضرر الواقع، وأضرار متواخية وهي تلك الأضرار التي لا تتضح معالمها إلا بعد مضي فترة زمنية قد تطول¹¹.

تعتبر العلاقة السببية ذات أهمية كبرى في مجال قيام دعوى المسؤولية المدنية، فهي التي تحدد الفعل المنتج للضرر وسط الأفعال المتنوعة المحيطة بالحادث، فإذا وقع الضرر وكان السبب في وقوعه فعل المدعى عليه فإن المسؤولية تنشأ في هذه

9 أنظر: المادتين 192-193 من اتفاقية قانون البحار سنة 1982.

10 أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية، جامعة الملك سعود، الرياض، 1997، ص486.

11 جمال واعلي، الحماية القانونية للبيئة البحرية من التلوث "دراسة مقارنة"، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010، ص237-237.

الحالة، وعلى العكس فإذا أثبت المدعى عليه أن الفعل المنسوب إليه لم يكن له أي أثر في حدوث الضرر، فإن المدعى عليه سيكون معفى من المسؤولية، وبالإضافة إلى ذلك توجد أهمية أخرى علاوة على ما سبق، فهي تستعمل في تحديد نطاق المسؤولية.

من المؤكد أن رابطة السببية بين نشاط معين والنتيجة المترتبة عليه لا تثير أية صعوبة إذا كان هذا النشاط هو المصدر الوحيد لها، إذ أن تحققها يكون حينئذ واضحا لا غموض فيه ولا صعوبة، وإنما قد تتراوح هذه الرابطة بين الوجود والعدم إذا ما تداخلت أسباب أخرى في إحداث النتيجة، وهذا هو الإشكال الذي يثار بشأن تلوث البيئة البحرية فمن خلال الحديث عن شروط الضرر تبين لنا أن النتيجة الضارة المترتبة عن تلوث البيئة البحرية قد لا تظهر إلا بعد فترة زمنية قد تطول، بالإضافة إلى ذلك فإنه قد يتسبب في إحداثها أكثر من مسبب بل قد يتعذر في بعض الأحيان تحديد السبب المؤدي إلى تلك النتيجة الصارة، فالبحث عن الرابطة السببية في خضم هذه الصعوبات سيصطدم بمجموعة متعددة من العوامل المختلفة أدت إلى إحداث هذا الضرر.

يعتبر إثبات رابطة السببية من الأمور الصعبة في مجال المنازعات البيئية بل ويعتبرها جانب من الفقه أضعف حلقة في هذا المجال، ذلك أن أغلب الأضرار البيئية توصف بأنها أضرار غير مباشرة، كما أنه يشترك في إحداثها مصادر متعددة، لذا فإن إرجاع الصور إلى المصدر يرتبط بعلاقة السببية المباشرة مع هذا المصدر، ويعتبر من الأمور الصعبة.¹²

يثير إثبات الرابطة السببية بين الفعل الدولي والضرر الكثير من الصعوبات في نطاق المسؤولية بصفة عامة، وتزداد هذه الصعوبة والغموض في المسؤولية المدنية البيئية وذلك لئلا يكون حادثا واحدا أو فعلا واحدا، بل قد يكون مجموعة من الحوادث والأفعال يطلق عليهم اسم الشروط وينشأ عن توافرها النتيجة، وعليه لا تظهر النتيجة إذا تخلف أحد هذه الشروط نظرا لصعوبة تحديد هوية المسؤول في ظل مجموعة عوامل ومؤثرات تسهم في إحداث الضرر.

تكمن كذلك صعوبة العلاقة السببية كركن ثالث للمسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية في حصول فارق زمني بين تحقق الركن الأول وتحقق الركن الثاني منه، فعادة ما يظهر الضرر البيئي بعد مدة زمنية من حصول الفعل الضار.¹³

12 جمال واعلي، مرجع سبق ذكره، ص249-250.

13 إبراهيم مجد زوزان، "الرابطة السببية وصعوبة إثباتها في الأضرار البيئية"، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 36، العدد 6، 2014، ص133.

من الشروط الأساسية لقيام المسؤولية الدولية إسناد العمل المخالف للالتزامات الدولية ولقواعد القانون الدولي إلى الدولة، وكما يقول البعض فإن الدولة لا تعتبر مسؤولة دوليا إلا إذا نسب العمل غير المشروع، كما يقول شارل روسو تحريك دعوى المسؤولية الدولية يلزم أن يكون الفعل أو الامتناع المدعى به منسوباً للدولة المدعى بمسؤوليتها.

تقوم السلطة التشريعية في دولة معينة بأعمال إيجابية أو سلبية تنسب إلى الدولة وتستتبع مسؤوليتها الدولية بالتعويض عن الأضرار البيئية الناجمة عن تلوث البيئة البحرية خاصة، فمن ناحية الأعمال الإيجابية فإنها تسأل في حالة ما إذا قامت السلطة التشريعية بوضع قانون أو نظام يجيز الأعمال والأنشطة التي تضر بالبيئة البحرية، كممارسة الأنشطة التي تنطوي على إطلاق المواد السامة أو الضارة عن طريق الإغراق من السفن، كما يتحقق ذلك أيضا إذا كان القانون أو النظام يضع قواعد لحماية البيئة البحرية غير أنه يتعارض معها أو أقل فعالية من القواعد والمعايير الدولية والممارسات والإجراءات المقبولة عموما والموضوعة عن طريق المنظمات الدولية المختصة أو مؤتمر دبلوماسي عام، ولا يعمل على الإقلال إلى أبعد مدى يمكن من إطلاق المواد السامة أو الضارة في البيئة البحرية¹⁴، تسأل الدولة أيضا من ناحية الأعمال السلبية التي تقاعست السلطة التشريعية عن اعتماد أو سن القواعد والنظم اللازمة لمنع تلوث البيئة البحرية أو خفضه أو السيطرة عليه أيا كان مصدره بالنسبة للمناطق البحرية الخاضعة لسيادتها، وكذلك امتناعها عن وضع القوانين والنظم اللازمة لحماية الأحياء البحرية والحفاظ عليها، ويلحق بذلك تماطل السلطة التشريعية عن وضع القوانين الخاصة برصد مخاطر التلوث وقياسها وتحليلها وتحديد المقاييس والمستويات الخاصة بنوعية البيئة البحرية، وكذلك التقاعس عن إعادة دراسة وتطوير القواعد والأنظمة والإجراءات الخاصة بحماية البيئة البحرية من وقت لآخر وكانت الضرورة تقتضي ذلك، كما تسأل الدولة عن إهمالها في تضمين أنظمتها وتشريعاتها الوطنية الجزاءات الملائمة التي توقع على الأشخاص الذين يخالفون قواعد حماية البيئة عامة والبيئة البحرية خاصة¹⁵.

تسأل الدولة كذلك عن أعمال السلطة القضائية ذات الصلة بالبيئة البحرية، وذلك في حالة ما إذا أصدرت أحد المحاكم التابعة لدولة ما حكما بالمخالفة للالتزامات الدولية الدولية، كما لو أخضعت ممثلاً دبلوماسياً لقضائها أو كان اختصاص الدولة محددا في اتفاقية دولية ورفضت المحاكم العمل بهذه الاتفاقية، أو إذا أهملت المحاكم تطبيق القانون الدولي أو طبقته تطبيقا خاطئا، ومثال ذلك إنكار العدالة بالنسبة

14 أحمد عبد الكريم سلامة، مرجع سبق ذكره، ص 114.

15 لبدية تركي، مرجع سبق ذكره، ص 479.

للأجانب ويظهر ذلك في حرمان الأجانب من اللجوء إلى القضاء من أجل الحصول على إصلاح الأضرار التي لحقت بهم أو بممتلكاتهم من جراء تلوث البيئة البحرية، كذلك الخروج عن المبادئ المقبولة في إجراء التقاضي من ذلك عدم تمكين الأجنبي من الدفاع عن نفسه، أو تفسير القانون الوطني تفسيراً خاطئاً في مواجهته أو تأخير إصدار الحكم أو عرقلة تنفيذه إذا صدر لصالحه.¹⁶

إذا تحقق الضرر في التلوث البحري يثبت حق المتضرر في التعويض، لكن التعويض لا يلقي ترحيباً كبيراً في مجال الأضرار البيئية بصفة عامة والمجال البحري على وجه الخصوص، ذلك أن الهدف ليس جبر الضرر عن طريق التعويض وإنما هو الحد من الانتهاكات البيئية، ومهما يكن الأمر فالتعويض هو الأثر الذي يترتب على تحقيق المسؤولية، و متى تحقق ذلك كان للمتضرر الحق في رفع دعوى المطالبة به، و يكون التعويض طبقاً للقواعد العامة للمسؤولية المدنية على نوعين، التعويض العيني و التعويض المادي.

يقصد بالتعويض العيني الحكم بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل وقوع الضرر، ويجوز طلب إزالة المضار إذا تجاوزت الحد المألوف، وهذا النوع من التعويض هو الأفضل خصوصاً في مجال الأضرار البيئية لأنه يؤدي إلى محو الصور تماماً، و ذلك بإلزام المتسبب فيه بإزالته و على نفقته خلال مدة معينة.

أما التعويض النقدي فيتمثل في الحكم للمتضرر بمبلغ من النقود نتيجة ما أصابه من ضرر حيث تحدد المحكمة آلية الدفع، ويلجأ القاضي إلى التعويض النقدي خصوصاً في مجال الأضرار البيئية في الحالات التي لا يمكن إعادة الحال إلى ما كان عليه من قبل، كون أن الضرر يكون نهائياً لا يمكن إصلاحه.

يعتبر التعويض النقدي هو المتناسب مع الضرر الذي نحن بصدد دراسته وهو الضرر الناتج عن التلوث البحري كاصطدام السفن وخاصة ناقلات النفط، مثلاً ترتطم ناقلة نفط في مياه البحر فتؤدي إلى القضاء على الكائنات البحرية، ففي مثل هذه الحالة يصعب إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل وقوع الضرر، لهذا السبب كان التعويض النقدي هو التعويض الملائم والمناسب لمثل هذا النوع من الضرر.¹⁷

16 أحمد عبد الكريم سلاله، مرجع سبق ذكره، ص490.

17 وناسة حمدي، الحماية القانونية للبيئة البحرية من التلوث في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق مجد خيضر، بسكرة، 2008، ص118-119.

يقصد بالمسؤولية الجنائية بصفة عامة صلاحية الجاني لتحمل العقاب المقرر قانوناً¹⁸، إلا أنه في مجال تلوث البيئة البحرية فيقصد بالمسؤولية الجنائية خضوع مرتكب جريمة تلويث البيئة البحرية للأثر الذي ينص عليه القانون كجزاء على ارتكاب الجريمة، وهو الخضوع للعقاب، كما تترتب المسؤولية الجزائية حتى في مجال تلوث البيئة البحرية وهذا يتحقق بتوافر أركان الجريمة الثلاث من ركن شرعي ومادي ومعنوي.

فأما على المستوى الدولي نصت اتفاقية منع تلوث البحر بالنفط لسنة 1954 في مادتها 3 الفقرة 1 على تطابق أحكامها بالنسبة للسفن التي تعود للأطراف المتعاقدة وعلى السفن التي تحوز على جنسية الطرف المتعاقد وذلك عند انتهاكها للأحكام الخاصة بتصريف و انسكاب النفط والأحكام الخاصة بمستلزمات سجلات التصريف واعتبار الأعمال جرائم يعاقب عليها بموجب قانون الإقليم ذي العلاقة بالسفينة، فقد أعطت الحق للدول الأطراف بأن يطلبوا من دولة العلم اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع تلك الانتهاكات ومعاينة مرتكبيها وإدارة الدعوى عندما تكون الأدلة كافية ضد مالك السفينة أو ربانها، و ضرورة إخبار الدولة التي قدمت المعلومة بالنتيجة، كما منحت الاتفاقية للدولة الساحلية اتخاذ التدابير اللازمة ضمن اختصاصها، هذا ما يعني أن نصوص هذه الاتفاقية تنفذها دولة العلم بصورة رئيسية وكذلك الدولة الساحلية ضمن بحرهما الإقليمي و مياهها الداخلية و ذلك باتخاذ الإجراءات الإدارية و القضائية للمعاقبة¹⁹.

تم إقرار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة 1982 بالمسؤولية الجزائية لكل من دولة العلم، للدولة الساحلية بالإضافة إلى دولة الميناء بالنسبة للأفعال المسببة لتلوث البيئة البحرية من السفن سواء من قبل الأشخاص الطبيعيين أو الموضوعيين، كما تمارس دولة العلم في مجال مكافحة التلوث البحري الاختصاص بتوقيع العقوبات الجنائية على كل المخالفات التي ترتكبها السفن الرافعة لعلمها إذ تبادر بإجراء تحقيق فوري وإقامة الدعوى حينما يكون ذلك مناسباً بغض النظر عن مكان وقوع تلك المخالفة أو المكان الذي وقع فيه التلوث الناجم عنها.

قدمت أيضاً اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة 1982 لصالح الدولة الساحلية اختصاصات جنائية تتمثل في حقها في رفع دعوى ضد السفينة الأجنبية المرتكبة للمخالفات البيئية وتطبيق العقوبات المناسبة عليها²⁰، لكن لا يجوز لها إلا

18 حسن الكندري، المسؤولية الجنائية عن التلوث البيئي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص146.

19 جابر إبراهيم الراوي، تلوث البحار والمسؤولية المترتبة عليه في ظل قانون البحار، المنظمة العربية للتربية والعلوم، تونس، 1989، ص72

20 محمد البراز، حماية البيئة البحرية، دراسة مقارنة في القانون الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2006، ص100.

فرض العقوبة النقدية على السفن الأجنبية، محدثة الضرر بما ترتكبه داخل البحر الإقليمي من انتهاكات للقوانين و الأنظمة الوطنية أو القواعد و المعايير المطبقة لمنع تلوث البيئة البحرية و خفضه و السيطرة عليه إلا في حال ما إذا كان فعل التلوث متعمدا وخطيرا داخل البحر الإقليمي.

يمكن أيضا لدولة الميناء إجراء التحقيق و إقامة الدعوى من تلقاء نفسها وذلك في حالة وجود سفينة طوعا داخل موانئها أو في إحدى محطاتها النهائية القريبة من الشاطئ حين تبرر الأدلة ذلك فيما يتعلق بأي تصريف من تلك السفينة يكون قد تم خارج المياه الداخلية أو البحر الإقليمي أو المنطقة الاقتصادية الخالصة لتلك الدولة انتهاكا للقواعد والمعايير الدولية المطبقة.

يمكن كذلك لدولة الميناء أن تقوم بإجراء التحقيق و إقامة الدعوى بناء على الطلبات المقدمة من أية دولة للتحقيق في أي انتهاك تصريف من قبل سفينة موجودة طوعا داخل أحد موانئها أو إحدى محطاتها النهائية القريبة من الشاطئ، أو يعتقد أنه وقع في المياه الداخلية للدولة مقدمة الطلب، أو في بحرها الإقليمي أو منطقتها الاقتصادية الخالصة، أو سبب لها ضررا أو جعلها عرضة له، كما ترد تلك الدولة بقدر ما هو ممكن على الطلبات المقدمة من دولة العلم للتحقيق في هذا الانتهاك بصرف النظر عن مكان حدوثه، ولا تقام الدعوى إلا بناء على طلب تلك الدولة أو دولة العلم أو أية دولة أصابها ضرر أو تعرضت لتهديد نتيجة ذلك الانتهاك أو في حالة ما إذا سبب ذلك الانتهاك تلوثا في المياه الداخلية أو في البحر الإقليمي والمنطقة الاقتصادية الخالصة للدولة مقبمة تلك الدعوى.²¹

الخاتمة:

يعتبر الماء من أهم ضروريات الحياة لكافة الكائنات الحية بالإضافة إلى أهميته في الزراعة والصناعة، إلا أن الماء بالرغم من كونه الأساس في استمرار الحياة فقد يكون سببا في تهديدها إذا كان ملوثا، فهناك عدة أمراض ترتبط بتلوث مصادر المياه عن طريق فضلات الحيوان والإنسان، وهناك بعض الأمراض التي تنتج من مجرد التلامس المائي، ولقد كثر في الماضي انتشار هذه الأمراض والتي كانت تظهر على شكل كوارث تؤدي بحياة الكثير وذلك بسبب عدم اتباع الشروط الصحية في تأمين الماء.

21 أنظر:

المادة 217 الفقرة 4 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار سنة 1982.

المادة 230 الفقرة 2 من اتفاقية قانون البحار سنة 1982.

المادة 230 الفقرة 1و2 من اتفاقية قانون البحار سنة 1982.

و قصد حماية الثروة البيئية المائية من الملوثات الخارجية، تم تناول في هذا المقال المسؤولية الدولية على أساس المخاطر في قضية تلوث المياه في كندا كمثال على ذلك، و تم التوصل لمجموعة هامة من النتائج تتمثل فيما يلي:

1- ظهرت المسؤولية الدولية للوجود لحماية حقوق أشخاص القانون الدولي، و لها تسميات أخرى: موضوعية- مطلقة، و تعد سبيلا لجبر الضرر العابر للحدود و أساسا لإقامة المسؤولية الدولية.

2- شملت المسؤولية الدولية على أساس المخاطر مجالات محددة جداً، تتعلق بالأنشطة الاقتصادية الشديدة الخطورة متمثلة في "مجال استغلال الطاقة النووية، و مجال استغلال الفضاء الخارجي، و مجال تلوث البيئة البحرية بالنفط" و أن هذه المجالات يوجد ما يوازيها من حيث الضرر الذي تحدثه على المستوى الدولي، و هي تمثل تأسيسا لعلاقة الشخص الدولي بالضرر العابر للحدود بغض النظر عن مدى مشروعية السلوك الدولي من عدمه، أي بغض النظر عن إثبات الإخلال بالالتزام الدولي.

3- أن للتلوث المائي و البحري مصادر متعددة، أثرت سلبا على البيئة.
و من خلال هذه النتائج، تم عرض مجموعة من الاقتراحات التي يجب تطبيقها داخليا و دوليا لحماية البيئة المائية و البحرية من التلوث متمثلة فيما يلي:

1- تطوير التشريعات واللوائح المنظمة لاستغلال المياه و وضع المواصفات الخاصة بالمحافظة على المياه و إحكام الرقابة على تطبيق تلك اللوائح بدقة وحزم.
2- البحث في مسألة جبر الضرر في تحمل المسؤولية الدولية على أساس المخاطر، وهذا كونها لا تزال متأثرة بمبدأ توازن المصالح، وكذا التفرقة في فرض العقوبات و التعويض بين الدول الكبرى و باقي دول العالم، تفاديا للنزاعات.

3- نشر الثقافة البيئية البحرية، ومحاربة التلوث العابر للحدود بشتى أنواعه، وهذا بالتوعية من مخاطره، من خلال عقد المؤتمرات الدولية و عن طريق وسائل الإعلام و الاتصال و التكنولوجيا الحديثة، و من خلال الحملات والمنشورات والمعارض، والعروض....إلخ.

4- التوسيع في مجالات أعمال المسؤولية الدولية على أساس المخاطر إلى أنشطة اقتصادية أخرى تمارسها الدول تحت حقها السيادي ولكن في المقابل لها أضرار عابرة للحدود موازية للأضرار التي يحدثها مجال استغلال النووي أو مجال استغلال الفضاء الخارجي أو مجال تلوث البيئة البحرية بالنفط.

5- بذل جهود إضافية و تعزيزها، و تخصيص صناديق و ميزانية مالية لوقاية و حماية البيئة البحرية و الثروة المائية بما فيها المياه العذبة، و هذا من خلال التطرق لمصادر التلوث الأساسية (النفايات الصلبة، ومياه الصرف الصحي، و الانبعاثات الصناعية، بما في ذلك التلوث و أشكال الدمار البيولوجي كافة)، و تسليط الضوء على مخاطر تلوث المياه بالنفط أيضا.

تكتف و تنسيق الجهود فيما بين المنظمات غير الحكومية، وما بين المنظمات غير الحكومية والحكومات، و البرلمانات، والسلطات المحلية، والمنظمات الدولية، والفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين لإيجاد حلول وقائية لمخاطر التلوث المتعددة.

5- قائمة المصادر والمراجع:

- الاتفاقيات:

1- اتفاقية قانون البحار، الأمم المتحدة، 1982.

- الكتب:

1- أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة، دراسة تأسيسية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية، جامعة الملك سعود، الرياض، 1997، ص486، ص114

2- جابر إبراهيم الراوي، تلوث البحار والمسؤولية المترتبة عليه في ظل قانون البحار، المنظمة العربية للتربية والعلوم، تونس، 1989، ص72

3- حسن الكندري، المسؤولية الجنائية عن التلوث البيئي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص146

4- محمد البزاز، حماية البيئة البحرية، دراسة مقارنة في القانون الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2006، ص100.

- الرسائل الجامعية:

1- جمال واعلي، الحماية القانونية للبيئة البحرية من التلوث "دراسة مقارنة"، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010، ص237-237، ص250-249.

2- ليدية تركي، المحافظة على البيئة البحرية من التلوث الصادر من السفن، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، فرع قانون النشاطات البحرية والساحلية، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2017، ص103.

3- وناسة حمدي، الحماية القانونية للبيئة البحرية من التلوث في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق محمد خيضر، بسكرة، 2008، ص118-119.

- المحاضرات:

1- صدوق عمر، محاضرات في القانون الدولي العام، المسؤولية الدولية والمنازعات الدولية والحماية الدولية لحقوق الإنسان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 2، 2003، ص9.

- المقالات:

1- إبراهيم مجد زوزان، "الرابط السببية وصعوبة إثباتها في الأضرار البيئية"، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 36، العدد 6، 2014، ص133.

المجلد: 09	العدد: 01	السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ	ص: 602 - 617
2- مقال محرر من قبل إذاعة كندا، تلوث المياه عبر الحدود: البيت الأبيض يطلب من أوتاوا التعاون، 2022-06-15، تاريخ الاطلاع: 2022-06-18 على الساعة: 23:43، https://ici.radio-canada.ca/			

الأجنبية:

- 1- Anis, M. R., & Sauchyn, D. J. (2021). Ensemble Projection of Future Climate and Surface Water Supplies, North Saskatchewan River Basin above Edmonton, Alberta, Canada. Water 2021, 13, 2425.
- 2- Human Rights Watch. (2016), World Report 2016: Events of 2015, Policy Press, P96
- 3- MANOIU, Valentina-Mariana, KUBIAK-WÓJCICKA, Katarzyna, CRACIUN, Alexandru-Ioan, et al. Water Quality and Water Pollution in Time of COVID-19: Positive and Negative Repercussions. Water, 2022, vol. 14, no 7, p. 1124
- 4- STORY, Dawn et PRICE, Trevor J. Corporate social responsibility and risk management? Journal of Corporate Citizenship, 2006, no 22, p. 39-51

Zhang, Q. Q., Xing, C., Cai, Y. Y., Yan, X. T., & Ying, G. G. (2021). How much do human and livestock actually contribute to steroids emission and surface water pollution from past to the future: A global research. Science of The Total Environment, 772, 145558.